

212456 - ما حكم العمل في شركة برمجة الكابتشا

السؤال

أريد السؤال عن حكم الاشتغال في شركة للكابتشا ، وهي كلمة تقوم بكتابتها عندما تريد تسجيل الدخول ، مثلا تسجل في موقع ما ، يقولون لك اكتب ما في الخانة ، ويكون في الخانة G6jg5، وتلك الشركة تبيع الكابتشا للمواقع .

وسؤالي :

ماذا لو كانت تلك الشركة تبيع ذلك الكابتشا لشركات مسيئة ، هل علي ذنب ؟

الإجابة المفصلة

العمل في الشركات التي تقوم ببرمجة (captcha) وهي رموز مكونة من كلمات وحروف ، وهو ما يعرف بـ "كود التوثيق" الذي يتيح الدخول لصفحة الانترنت بعد كتابته بشكل صحيح ، من أجل التأكد من أن الداخل للموقع هو مستخدم حقيقي وليس تطبيقات حاسوبية مبرمجة ، أو لغير ذلك من المصالح ، فهذا العمل من الأمور المباحة .
وأما بيع الشركة هذه الكلمات والرموز لمواقع أو شركات قائمة على نشر الفاحشة والمنكرات ، فهو عمل محرم ، لما فيه من الإعانة على الإثم والعدوان ، والذي يتحمل ذلك هو إدارة الشركة ومن يعينهم على ذلك ممن يباشر البيع .

وأما العاملون في برمجة

الكود ، أو غير ذلك من الأعمال التشغيلية في الشركة ، فلا يلحقهم إثم ؛ لأن الأصل في طبيعة عملهم الإباحة ، والتحرير طارئ ، ويتعلق ببيعه لمن يستعمله في الحرام فقط ، وهذا لا علاقة له بعملهم .

والخلاصة : أنه لا حرج عليك

من العمل في هذه الشركة ما دمت لا تباشر أمور البيع لهذه الشركات المسيئة .

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم : (153588)

، ورقم : (98062) ، ورقم : (160202)

والله أعلم .